

Distr.
GENERAL

A/RES/52/24
23 January 1998

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ٢٧ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/52/L.12 و Add.1)]

إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية - ٢٤/٥٢

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٠٢٦ ألف (د - ٢٧) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، و ٣١٤٨ (د - ٢٨) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٣١٨٧ (د - ٢٨) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣، و ٣٣٩١ (د - ٣٠) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، و ٤٠/٣١ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦، و ١٨/٣٢ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، و ٥٠/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٦٤/٣٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و ١٢٧/٣٥ و ١٢٨/٣٥ المؤرخين ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٦٤/٣٦ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١، و ٣٤/٣٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣، و ١٩/٤٠ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥، و ٧/٤٢ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧، و ١٨/٤٤ المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، و ١٠/٤٦ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ١٥/٤٨ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، و ٥٦/٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥،

وإذ تشير أيضا إلى الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة^(١)، وهي الاتفاقية التي اعتمدها في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٠ المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة،

(١) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وثائق المؤتمر العام، الدورة السادسة عشرة،

المجلد ١، القرارات، الصفحة ١٤١ (من النص الفرنسي).

وإذ ترحب بإعلان ميدلين بشأن التنوع الثقافي والتسامح وخطة العمل بشأن التعاون الثقافي، المعتمدين في الاجتماع الأول لوزراء الثقافة لدول حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في ميدلين (كولومبيا) في ٤ و ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

وإذ تحيط علما مع الارتياح بتقرير الأمين العام الذي قدمه بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٢).

وإذ تدرك الأهمية التي تعلقها البلدان الأصلية على إعادة الممتلكات الثقافية التي تعتبرها ذات قيمة روحية وثقافية أساسية لها، حتى يتسنى لها أن تكوّن مجموعات ممثلة لتراثها الثقافي،

١ - تثني على منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة واللجنة الحكومية الدولية المعنية بتشجيع إعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية أو ردها في حالة امتلاكها بصورة غير مشروعة، لما أنجزتاه من عمل، وبخاصة من خلال تشجيع المفاوضات الثنائية، من أجل إعادة الممتلكات الثقافية أو ردها، وإعداد عمليات جرد للممتلكات الثقافية المنقولة، والحد من الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، ونشر المعلومات بين الجمهور في هذا الشأن؛

٢ - تؤكد من جديد أن رد الأعمال الفنية والآثار والتحف والمحفوظات والمخطوطات والوثائق وجميع الكنوز الثقافية أو الفنية الأخرى إلى بلدانها يساهم في تعزيز التعاون الدولي وفي الحفاظ على القيم الثقافية العالمية وازدهارها، من خلال التعاون المثمر بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، توفير جميع الإمكانيات من أجل بلوغ أهداف القرار ٥٦/٥٠؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم، بالتعاون مع المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "إعادة أو رد الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية".

الجلسة العامة ٥٥

٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧